

وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٨ «بالتفوضى»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة قنا

للعام المالى ٢٠١٥

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٤٤ لسنة ٢٠١٥ بشأن التفوضى فى بعض الاختصاصات؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٧ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة

التجارية لمحافظة قنا الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٩؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة قنا جلسة ٢٠١٦/٢/٢٩

باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٥؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٨/٤/١٩؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة قنا عن العام المالى ٢٠١٥ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٩٣٢٣٨٧,٣٠ ج (فقط وقدره أربعة ملايين وتسعمائة واثنان وثلاثون ألفاً وثلاثمائة وسبعة وثمانون جنيهاً و٣٠ قرشاً لا غير) .

ويبلغت جملة المصاريفات مبلغ ٣٩٨٤١٥٢,١٦ ج (فقط وقدره ثلاثة ملايين وتسعمائة وأربعة وثمانون ألفاً ومائة واثنان وخمسون جنيهاً و١٦ قرشاً لا غير) .

ويبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريفات مبلغ ٩٤٨٢٣٥,١٤ ج (فقط وقدره تسعمائة وثمانية وأربعون ألفاً ومائتان خمسة وثلاثون جنيهاً و١٤ قرشاً لا غير) .

أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٥/١٢/٣١ مبلغ ١٤٧٦٩٦٠٧,٧٢ ج (فقط وقدره أربعة عشر مليوناً وسبعمائة وتسعية وستون ألفاً وستمائة وسبعة جنيهات و٧٢ قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٨/٤/١٩

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد